

**FCTC**

اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية
بشأن مكافحة التبغ

مؤتمر الأطراف في اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ

الدورة الرابعة

بونتا دل إيست، أوروغواي،

٢٠-٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠

البند ٧-٥ من جدول الأعمال المؤقت

FCTC/COP/4/23

١٥ آب/أغسطس ٢٠١٠

الشعار الخاص باتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ

تقرير من الأمانة

١- قرر مؤتمر الأطراف، في دورته الثالثة (دوربان، جنوب أفريقيا، ١٧-٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨)، اعتماد أحد التصميمات بوصفه شعاراً لاتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ (FCTC) "بناءً على فهم مؤداه أن يخضع الشعار لتقييم الأطراف ولاختبار أمانة الاتفاقية، وأن يقدم تقرير عن التقييم إلى مؤتمر الأطراف في دورته الرابعة"^١. كما طلب مؤتمر الأطراف إلى أمانة الاتفاقية أن تتخذ التدابير الملائمة بهدف الحصول على الحماية القانونية المناسبة لشعار الاتفاقية.

٢- ووفقاً للقرار FCTC/COP3(18) تولت أمانة الاتفاقية اتخاذ الإجراءات المبينة أدناه.

تنفيذ واستخدام شعار اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ

٣- منذ اعتماد مؤتمر الأطراف للشعار استخدمته أمانة الاتفاقية على وثائقها الرسمية وكذلك على المواد الخاصة بإبلاغ المعلومات وذلك بجميع لغات مؤتمر الأطراف الرسمية الست (يتضمن الشعار عنوان المؤتمر باللغات المستخدمة). وقد تم استنساخ الشعار على مواد مثل ترويسات أمانة الاتفاقية وبطاقات البنزنس كارد والطوابع البريدية وإصدارات الوثائق. كما استنسخ على منشورات الأمانة مثل المبادئ التوجيهية التي اعتمدها مؤتمر الأطراف^٢، وتاريخ اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ^٣، وعلى المطويات الترويجية، والنشرة الربع سنوية، وعلى الياقات. وقد تمت، في الآونة الأخيرة، إعادة نشر نص الاتفاقية ذاتها باستخدام الشعار الجديد على الغلاف.

١ انظر القرار FCTC/COP3(18).

٢ اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ: المبادئ التوجيهية لتنفيذ المادة ٥-٣؛ والمادة ٨؛ والمادة ١١؛ والمادة ١٣. جنيف، منظمة الصحة العالمية، ٢٠٠٩.

٣ History of the WHO Framework Convention on Tobacco Control. Geneva, World Health Organization, 2009.

٤- وقد أعيد تصميم موقع الاتفاقية الإلكتروني على شبكة الإنترنت ليتضمن الشعار وليعكس الهوية البصرية الجديدة التي ساعد الشعار على ترسيخها. واستخدم الشعار على نطاق واسع خلال التظاهرات ذات العلاقة بالاتفاقية، مثل دورات هيئة التفاوض الحكومية الدولية المعنية بوضع بروتوكول بشأن الاتجار غير المشروع بمنتجات التبغ، واجتماعات الأفرقة العاملة التي أنشأها مؤتمر الأطراف، والحلقات العملية الإقليمية المعنية بتنفيذ الاتفاقية، والتظاهرة التي نظمت في شباط/فبراير ٢٠١٠ للاحتفال بالعيد الخامس لدخول الاتفاقية حيز النفاذ.

تقييم الشعار الخاص بالاتفاقية

٥- في نيسان/أبريل ٢٠١٠، وضعت أمانة الاتفاقية استبياناً وجيزاً من شأنه أن يمكّن الأطراف في الاتفاقية وسائر الجهات من تقييم الشعار. وقد وضع الاستبيان على الموقع الخاص بالاتفاقية على الإنترنت وذلك بلغات مؤتمر الأطراف الرسمية في الفترة ما بين نيسان/أبريل ونهاية تموز/يوليو ٢٠١٠. وتمت إحاطة مراكز الاتصال في البلدان والبعثات الدائمة في جنيف علماً بناءً على ذلك. وقد أورد الاستبيان ثلاثة أسئلة تتعلق بتصميم الشعار وبشكله بالإضافة إلى سؤال واضح فيه دعوة إلى إبداء التعليقات والاقتراحات. وكان باب الرد على الاستبيان مفتوحاً أمام الأطراف والمراقبين وعمامة الناس.

٦- وقد ورد ما مجموعه ٩١ رداً على الاستبيان جاء ٥٤ منها من أطراف في الاتفاقية و٨ من مراقبين معتمدين لدى مؤتمر الأطراف و٢٩ من جهات تطلق على نفسها اسم "جهات أخرى".

٧- وجاء في معظم الردود (٨١٪) أن الشعار أصبح رمزاً يسهل التعرف إليه وهو يرسخ الهوية البصرية للاتفاقية نتيجة لاستخدامه بشكل منهجي، كما أنه أسهم في الترويج للاتفاقية. أما نسبة من لم يوافق على هذا الرأي من جملة الردود فإنها بلغت نحو ١٤٪، في حين ذكر ٥٪ ممن ردوا على الاستبيان أنه لا رأي لهم في هذه المسألة. وقد رأى ٨٠٪ من الذين ردوا عليه أن عناصر التصميم (رمز المنظمة والأحرف المقطعة التي تشير إلى الاتفاقية إلى جانب اسمها بالكامل) واضحة ومنطقية، ولم يوافق ١٧٪ منهم على ذلك، في حين رد ٣٪ منهم بأنهم لا رأي لهم في هذا الصدد. وقد أبدت بضع ملاحظات في إطار السؤال الواضح وكانت تلك عبارة عن استفسارات أو اقتراحات بشأن الألوان أو التصميم الشامل ذاته.

الحماية القانونية بموجب المادة ٦ ثالثاً^١ من اتفاقية باريس

٨- قدمت أمانة الاتفاقية، نزولاً على طلب تقدم به مؤتمر الأطراف، طلباً بتاريخ ٢٥ آذار/مارس ٢٠١٠ إلى المنظمة العالمية للملكية الفكرية بشأن تعميم شعار الاتفاقية الإطارية واسمها وتسميتها المختصرة، وفقاً للمادة ٦ ثالثاً (ب) من اتفاقية باريس، على الدول الأطراف في اتفاقية باريس وكذلك على الدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية وذلك بكل اللغات الست. وقد تم ذلك بهدف الحيلولة دون الاستخدام غير المرخص به للشعار والتسمية المختصرة واسم الاتفاقية وخاصة في الأغراض التجارية عن طريق العلامات التجارية أو التسميات التجارية.

٩- وفي أعقاب التقدم بالطلب تم إدراج شعار الاتفاقية الإطارية واسمها وتسميتها المختصرة ضمن قاعدة البيانات Express الخاصة بالمادة ٦ ثالثاً بتاريخ ٣١ آذار/مارس ٢٠١٠ ويُعد ذلك اليوم تاريخ استلام أحاد الدول الأطراف في اتفاقية باريس وأي طرف آخر ملزم بتطبيق المادة ٦ ثالثاً منها لذلك الطلب.

١ انظر <http://www.wipo.int/article6ter/en/>

١٠- وتتص المادة ٦ ثالثاً(٤) من اتفاقية باريس على ما يلي: "يجوز لكل دولة من دول الاتحاد، في مدة ١٢ شهراً من الإخطار، أن ترسل بواسطة المكتب الدولي إلى الدولة أو المنظمة الحكومية الدولية صاحبة الشأن ما قد يكون لديها من اعتراضات". وبتاريخ ٣١ تموز/ يوليو ٢٠١٠ لم ترد أية اعتراضات على شعار اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ وتسميتها المختصرة واسمها أو لم تحط أمانة الاتفاقية علماً بشأنها.

الإجراء المطلوب من مؤتمر الأطراف

١١- مؤتمر الأطراف مدعو إلى أن يحيط علماً بهذا التقرير.

= = =